جامعـــــــــــة زيـــــــــــان عاشـــــــور
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قســم الحـــــقـــــــوق
السنة الثالثة قانون عام
المجموعة الأولى

ملـخص دروس فـي المـاليـة العامة

إعداد الأستاذة :
فيرم فاطمة الزهراء

فيرم فاطمة الزهراء

الموسم الجامعي : 2021-2022

الإيرادات العامة

الإيرادات العامة هي مجموع الأموال العامة التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة قصد تغطية نفقاتها العامة و وضع سياستها المالية موضع التنفيذ.

ولتقسيم الإيرادات العامة على غرار تقسيم النفقات العامة نلاحظ أن الفكر المالي لم يتفق على تقسيم محدد لها.

وعليه سنأخذ بأرجح هذه التقسيمات وهو التقسيم الذي يميز بين الإيرادات العادية والإيرادات غير العادية. العادية تشمل "إيرادات ممتلكات الدولة، الرسوم، الاتاوى، مقابل التحسين الغرامات، الضرائب" الايرادات غير العادية "الاستثنائية" وتشمل" القروض العامة. الإصدار النقدي الجديد".

أولا/ الايرادات العادية

1- إيرادات ممتلكات الدولة "الدومين"

يقصد بالدومين كل ما تملكه الدولة ملكية عامة أو خاصة أو على شكل أموال عقارية أو منقولة و ينقسم إلى دومين عام و دومين خاص.

1-1 الدومين العام: هو كل الأملاك الوطنية العمومية التي تملكها الدولة والأشخاص المعنوية العامة الأخرى تحكمها قاعدة مجانية الانتفاع وعدم إمكانية التصرف فيها وعدم إمكانية الحجر واكتسابها بالتقادم، م 688 من القانون المدني.

استثناءا يمكن أن تفرض الدولة في حالات معينة مقابلا الانتفاع بها مثل فرض بعض الرسوم على دخول الحدائق أو المتاحف و ذلك بغرض تنظيم استعمالها أو صيانتها وليس كمقابل الانتفاع منها. المشرع الجزائري أطلق عليها اسم الأملاك الوطنية

1-2 أملاك الدولة الخاصة " الدومين الخاص" : هي مجموعة الأملاك التي تعود ملكيتها للدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري وتحقق نفعا خاصا للفئة التي تستخدمها والاستفادة منها تلزم صاحبها دفع مقابلا لذلك تمثل مصدرا من مصادر الإيرادات العامة مثالها "الدومين العقاري- الدومين الصناعي والتجاري- الدومين المالي" .

1-2-1 الدومين العقاري: هو ما تملكه الدولة من عقارات متعددة أهمها الأراضي الزراعية والغابات يطلق عليها الدومين الزراعي والمناجم والمحاجر يطلق عليها

الدومين الاستخراجي هذا بالإضافة إلى المجاري المائية، الأبنية السكنية كما تعتبر المساكن المملوكة للدولة والمؤجرة للأفراد من موارد الدولة المالية.

1-2-2 الدومين الصناعي والتجاري: هو ما تملكه الدولة من منشآت تجارية وصناعية ملكية عامة مطلقة آلت إليها عن طريق التأميم والتوسع في قاعدة القطاع العام أو عن طريق مشاركة الأفراد في استغلال تجاري أو صناعي مثل الأروقة .

1-2-3 الدومين المالي: هي الأسهم و السندات المالية التي تعود ملكيتها للدولة والتي تحصل منها على إيراد مالي يتمثل في الأرباح و الفوائد و تمثل إيرادا للخزينة العامة.

2- الرسوم " les taxes "

تعريف الرسم: هو مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو لأحد هيئاتها العامة مقابل نفع خاص يحصل عليه الفرد بجانب نفع عام يعود على المجتمع ككل.

خصائص الرسم

مبلغ نقدي: شأنه في ذلك شأن سائر الإيرادات العامة في المجتمعات المدنية.

مبلغ إجباري: الدولة ممثلة في هيئاتها هي التي تنفرد بوضع القواعد القانونية المتعلقة بالرسم وهذه القواعد لها صفة الإلزام وهذا يعني أن السلطة العامة هي التي تفرض الرسم دون أن يكون هناك اتفاق بينها وبين الأفراد سواء أكان الفرد مجبرا على تلقي خدمة ما و إذا طلبها يكون مجبرا على دفع الرسم بقيمته التي تحددها السلطة العامة.

يدفع كمقابل للنفع: يدفع الرسم مقابل الحصول على خدمة من الدولة أو هيئاتها، قد تكون هذه الخدمة عملا يتولاه أحد المرافق مثل الفصل في المنازعات وما يتطلبه من رسوم قضائية، توثيق العقود، رسوم التوثيق، الحصول على بعض الرخص " رخصة السياقه".

نلاحظ أن خاصية النفع هي التي تميز الرسم عن أهم مصادر الإيرادات خاصة الضرائب، فطالب الخدمة يسعى من وراء ذلك تحقيق منفعة خاصة تتعلق به وحده وإن كان بالإضافة إلى ذلك يهدف الرسم إلى نفع عام يعود على المجتمع وعلى الاقتصاد الوطني.

فرسوم التسجيل الخاصة بالملكية مثلا تعود بالنفع الخاص على طالب الخدمة إلا أنها في نفس الوقت تحقق نفع عام للمجتمع بأكمله يتمثل في استقرار المعاملات بين الأفراد.

تقدير قيمة الرسم

القاعدة الأولى تتمثل في وجوب مراعاة التناسق بين نفقة الخدمة و بين مبلغ الرسم المقابل لها. وتستند هذه القاعدة إلى أنه ما دام الغرض الأساسي من إنشاء المرافق العامة ليس تحقيق الربح ومن ثم يتعين على هذه المرافق أن لا تحقق إيرادات تزيد عن نفقاتها.

القاعدة الثانية وهي جعل مبلغ الرسم أقل من نفقة الخدمة المقدمة وهذا بالنسبة لبعض الخدمات مثل التعليم والصحة. هذه القاعدة تستند إلى أن هذه الخدمات يترتب عليها نفع عام مهم يعود على المجتمع إلى جانب النفع الخاص الذي يعود على دافع الرسم.

القاعدة الثالثة وهي جعل مبلغ الرسم أكبر من نفقة الخدمة المقدمة وتستند هذه القاعدة إلى الرغبة في التقليل من إقبال الأفراد على طلب الخدمة موضوع الرسم و إما الرغبة في الحصول على إيرادات للخزينة العامة.

3- مقابل التحسين : Assessment special

هي مبالغ نقدية يدفعها المكلف لخزينة الدولة جبرا مقابل خدمات خاصة تعود عليه بالمنفعة وهي تدفع كمقابل للتحسينات التي تدخلها الدولة على ملكية المكلف العقارية والتي تؤدي إلى ارتفاع قيمة هذه الملكية وعليه يحق للدولة بمختلف هياكلها أن تفرض مقابل على المكلف تساوي أو تقل عن قيمة التحسينات على الملكية شرط أن لا يكون للمكلف دخل في ذلك، وأن لا تكون للظروف الاقتصادية دخل في فرض هذه الأتاوى.

- التفرقة بين الرسم و بعض صور الإيرادات الأخرى:

- **الرسم والضريبة:** يشترك كل منهما في عنصر الإجبار لكن الاختلاف بينهما يظهر في:

الرسم يفرض كمقابل لخدمة معينة يطلبها الفرد و يحصل منها على نفع خاص يشبع حاجاته المباشرة، بالإضافة إلى النفع العام الذي يعود على المجتمع بصورة غير مباشرة.

الضريبة تفرض بدون مقابل مساهمة من الفرد في تغطية جانب من النفقات العامة وعليه فإن تحديد مقدار الرسم يتم عادة على أساس قيمة الخدمة التي يحصل عليها الفرد، بينما تحديد مقدار الضريبة يتم على أساس المقدرة التكليفية أو المالية لدفع الضريبة.

- **الرسم ومقابل التحسين:** في مقابل التحسين لا يمكن للمالك العقاري أن يمتنع عن دفعها طالما أن عقاره استفاد من أشغال عامة أما الرسم يمكن عدم دفع المقابل النقدي بالامتناع عن الانتفاع من الخدمة التي قرر لها هذا الرسم، هذا مع مراعاة حالات الإجبار القانوني للدفع. أما مقابل التحسين يدفعه فئة معينة من الأشخاص وهم الملاك العقاريين الذين زادت قيمتها نتيجة لأشغال عامة، أما الرسم مقابل يدفعه أي شخص أردا الانتفاع من خدمات معينة.

4- الاتاوة " الاجر لقاء الخدمة " la redevance

هي المبلغ الذي يدفعه الشخص المستعمل لمرفق عام لقاء الخدمات المقررة من طرف هذا المرفق . والاتاوة ذات خاصية اختيارية لكونها لا تعني سوى المستعملين للمرفق نص عليها المشرع الجزائري في المادة 11 من القانون 84/ 17 المتعلق بقوانين المالية والاصل ان مجالها محصور في خدمات المؤسسات العامة ذات الطابع الصناعي والتجاري لكن هذا لا يمنع من وجود خدمات تقدمها مرافق عامة ادارية مقابل أتاوى يدفعها المستعمل .

5- الغرامات: هي مبالغ تفرض على الأشخاص تعود إلى الخزينة ثم توزع على شكل نفقات و هي جزاءات عن الأخطاء التي يرتكبها الأفراد تجاه المجتمع طبقا للقوانين الجزائية و تكون بتقدير من القضاء .

6- الضريبة: تعد الضريبة من أقدم وأهم مصادر الإيرادات العامة، وقد كانت خلال مراحل طويلة أساس الدراسات المالية وذلك لا يرجع إلى كونها تعد مصدرا رئيسا من مصادر الإيرادات العامة فقط ولكن لأهمية الدور الذي تلعبه في تحقيق أغراض السياسة المالية ولما تثيره من مشكلات فنية واقتصادية متعلقة بفرضها وآثارها من جهة أخرى. والجدير بالذكر أن اعتماد الدولة على الضريبة في العصر الحديث يكاد يكون

اعتمادا كليا يستثنى من ذلك بعض الدول ذات الكثافة السكانية البسيطة و التي تميزت بثروات طبيعية تغنيها عن فرض الضرائب.

ونظرا لأهمية الضريبة نجد أن شراح المالية العامة يخصصون جزءا كبيرا من بحوثهم للنظرية العامة فالضريبة و قواعدها و أحكامها الفنية و آثارها و المشكلات التي تثيرها وعليه سنقوم بدراسة نظرية الضريبة وفق العناصر التالية:

1- تعريف الضريبة وخصائصها

2- القواعد العامة التي تحكم الضريبة

3- اثار الضريبة (التجنب الضريبي، التهرب الضريبي)

1- تعريف الضريبة وخصائصها هي اقتطاع مالي إجباري تفرضه الدولة أو أحد هيئاتها العامة على المكلفين بصفة نهائية و بدون مقابل قصد تحقيق أهداف الدولة.

و يعرفها GASTON GEZE :أداء نقدي تفرضه الدولة على الأفراد بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة.

-خصائص الضريبة

- **مبالغ مالية:** ما دامت النفقات العامة تتم في صورة نقدية فالإيرادات العامة بما فيها الضرائب لا بد و أن تكون نقدية.

- **اقتطاع جبري:** الفرد مجبر على دفع الضريبة دون أخذ رغبته أو استعداده للدفع والإجبار يجد مصدره في القانون. وعليه يكون للدولة حق اللجوء إلى التنفيذ الجبري للحصول على مقدار الضريبة وتتمتع بامتياز على أموال المدين، كما لها حق استعمال الغرامات التهديدية بالإضافة إلى عدد كبير من الامتيازات التي تتمتع بها إدارة الضرائب في مواجهة المكلفين بالضريبة.

- **تدفع بصورة نهائية:** الأفراد يدفعون الضريبة بصورة نهائية بمعنى أن الدولة لا تلزم برد قيمتها حتى ولو ثبت عدم شرعية الضريبة فإذا ثبت أن هناك خطأ في تقدير قيمة الوعاء الضريبي أو أن الضريبة تتجاوز الحقوق القانونية هنا لا ترد المبالغ الزائدة لكن تحفظ إلا أن يتوفر وعاء ضريبي جديد لتحدث المقاصة.و ذلك لأن الخزينة العامة هي التي تسهر على تمويل المرافق العامة.

- **تدفع بدون مقابل:** الضريبة لا تدفع مقابل نفع خاص يعود على المكلف وحده كما أن تقديرها لا يتم بناء على مدى انتفاع الفرد بالخدمات العامة بل يتم وفقا للمقدرة التكلفية للفرد أي مقدرة الشخص على المساهمة عن طريق مدا خيلهم وثرواتهم في تحمل العبء الضريبي بالنسبة لغيره من الأفراد والدولة هي التي تحدد هذه المقدرة. –

- **تمّكن الدولة من تحقيق أهدافها:** تعد الضرائب من أهم مصادر الإيرادات العامة على الإطلاق و لذا فإنها تمكن الدولة من تحقيق أغراض مختلفة

هدف الحصيلة: وهو الهدف الدائم لأنه يوفر للدولة الموارد التي تحتاجها لمواجهة نفقاتها، فالدولة تحصل على حصيلة الضرائب بالإضافة إلى غيرها من الإيرادات لاستخدامها في مصاريف الإنفاق العام والذي يترتب عنه تحقيق النفع العام بالإضافة إلى تحقيق أغراض اقتصادية واجتماعية مختلفة لاشك في نفعها العام.

أهداف اجتماعية: لها دور في إعادة توزيع الدخل الوطني كما تستخدم في تطوير بعض الأنشطة الاجتماعية، مثال المحافظة على الصحة العامة يكون بفرض ضرائب تصاعدية على بعض السلع المضرة بالصحة العامة.

بالإضافة إلى تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي بين حقوق الخزينة العامة وحقوق الأفراد و كذلك التقليل من التفاوت بين فئات المجتمع.

أهداف اقتصادية: تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي الفعال" التنمية الاقتصادية" من خلال توجيه الموارد المتاحة نحو استخداماتها المثلى.

- تحقيق الاستقرار الاقتصادي عن طريق تخفيض الضرائب أثناء فترة الانكماش لزيادة الإنفاق و زيادتها في فترة التضخم من أجل امتصاص القوة الشرائية.

- كما قد تستخدم لتشجيع نشاط اقتصادي معين بمنحه فترة إعفاء محددة وإعفاء المواد الأولية اللازمة لهذا النشاط.

الأهداف السياسية: إذا كان النظام السائد في مجتمع من المجتمعات يقوم على نظام الحزب الواحد نجد أن النظام الضريبي بما يتضمنه من أنواع متعددة من الضرائب يسمح بمنح العديد من الإعفاءات و المزايا الضريبية للطبقة الحاكمة.

- إذا كان النظام السياسي نظام ديمقراطي سيتم تفضيل نوع معين من الضرائب على نوع آخر لآن هذا النوع يمكن أن يساهم أكثر من غيره في تحقيق الأهداف المسطرة.

- جماعات الضغط السياسي قد يرتبط وجودها ببعض المصالح الاقتصادية من المحتمل أن تحاول بعض الجماعات الضاغطة ذات النفوذ الاقتصادي التأثير على القرار السياسي بما يسمح بتحقيق مصالح اقتصادية لها بالحصول على العديد من الإعفاءات و المزايا الضريبية.

- يمكن أن تؤثر الظروف السياسية التي تمر بها الدولة على النظام الضريبي السائد ومكوناته فإذا كانت الدولة في حالة حرب فمن المتوقع أن يتضمن النظام الضريبي بعض أنواع الضرائب التي لا وجود لها إلا في أوقات الحرب.

د. وديع فاطمة الزهراء